Journal of Humanities and Social Sciences
Volume (5), Issue (11): 30 Sep 2021
P: 51 - 64

ISSN: 2522-3380

مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
المجلد (5)، العدد (11): 30 سبتمبر 2021م
ص: 51 - 64

A Socio-Psychological approach to understanding Child Rape: An analytical study

Awatef Atil Lemoueldi

College of Social and Human Sciences || Chadli Ben Djedid University || Algeria

Abstract: This paper is about children rape crime; which represents one of the sexual violence patterns. This later has serious psychological, social and health effects on the child and grow up with him. Thus, it is regarded as the most dangerous kind of crimes against the child. This crime has come out of social and psychological factors. So, we studied this topic through the sociological theory and the psychological theory.

Keywords: Crime, Rape, Sexual violence, Child.

مقاربة سوسيوسيكولوجية لفهم جريمة اغتصاب الأطفال: دراسة تحليلية

عواطف عطيل لموالدي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية || جامعة الشاذلي بن جديد || الجزائر

المستخلص: يدور موضوع هذه المداخلة حول جريمة "اغتصاب الأطفال"، التي تمثل أحد أنماط العنف الجنسي الممارس ضدهم، أكثر منها جريمة جنسية في حق الطفولة، فآثارها النفسية والاجتماعية والصحية، تتجاوز كونها قصيرة الأمد أو آنية، إلى طويلة الأمد، لأنها تؤثر في الصغر، وتستمر إلى الكبر، ما يدفع إلى تصنيفها ضمن أشد أنواع الجرائم، وأخطرها على الطفل، لاسيما أنها أخذت تتنامى بشكل ملفت في العقدين الأخيرين، لعوامل يمكن القول أنها تترنح– أساسا- بين الاجتماعية والنفسية، وعليه أردنا مقاربة الموضوع ضمن إطار نظري، تتكامل فيه النظريات السوسيولوجية والسيكولوجية، وأن نفسر في ضوئهما مفهوم الاغتصاب، وجسامة ما يرتكب ضد الأطفال، ومن ثم نستعرض كيف يمكن حمايتهم من هؤلاء الشواذ جنسيا، والمنحرفين اجتماعيا.

الكلمات المفتاحية: الجريمة، الاغتصاب، العنف الجنسي، الطفل.

المقدمة.

تمثل الجريمة بمختلف أنماطها، سلوكا منحرفا، يخرج عن حدود القيم والأعراف والعادات الاجتماعية، التي تحفظ تماسك المجتمع واستقراره، وتشبع حاجته من الأمن، الذي يشمل الجوانب النفسية والروحية والجسدية والاجتماعية، فالأمن هو الإطار الذي يطلق للإنسان حريته، ويمنحه الطمأنينة والاستقرار، مما يمكنه من أداء وظائفه وأدواره، على أحسن وجه، وبغيابه تتعطل مجمل مجريات الحياة الاجتماعية، لذلك كان الأمن، محور اهتمام كل الأديان، وكل الأنظمة السياسية والاجتماعية.

إن الجرائم التي تهدد أمن المجتمعات متعددة، وتمارس في كل منها دون استثناء، لذلك تعرف بأنها ظاهرة اجتماعية، وأن حدتها قد تزداد وتتفاقم أو تقل، بحسب ظروف المجتمع، من حيث الاستقرار والاضطراب، أو من حيث العدل والظلم، أو من حيث الإيمان والفسوق...، وترتكب صنوف الجرائم هذه على كل الفئات الاجتماعية، بما فيها فئة الأطفال، التي لم تسلم منها رغم براءتها، لاسيما في الآونة الأخيرة، حيث شهدت إجراما متناميا أخذ يقصف

بها، عبر مجتمعات العالم. ولعل أشد هذه الجرائم "الاغتصاب"، التي تعد من بين الجرائم الشاذة، التي تخرج عن نواميس الطبيعة، والإنسانية، فإذا كان اغتصاب امرأة بالغة يعد جريمة شنعاء، فما بالك باغتصاب طفل!؟

إذ يعتبر الاغتصاب، أحد أشكال العنف الجنسي الممارس ضد الطفل، أكثر منه جريمة جنسية، لاعتماده على استخدام القوة، والإكراه لإشباع جنسي غير مشروع، زيادة على أنه انتهاك لحق الطفل في حياة آمنة. ونظرا للآثار النفسية والاجتماعية والصحية الخطيرة، التي تخلفها هذه الجريمة على الطفل، حال وقوعها، وحال استمرارها إلى كبره (فترات متقدمة من عمره)، فإنها تعد من أشد ما يمكن أن يتعرض له الطفل من إجرام، خاصة إذا علمنا أنه يتوقع أن يتعرض له، في بيئته الأسرية (حالة زنى المحارم) أو بيئته المدرسية، أو حتى في الشارع، من طرف غرباء، أو من طرف من يعرفهم، أو من تربطه بهم علاقة صداقة عائلية أو جيرة. كما يمكن أن يتعرض للاغتصاب، في حالة اختطافه، وهذه جريمة أخرى، غالبا ما تقترن بالاغتصاب. والحال هذه، فالطفل معرض للاغتصاب في كل زمان ومكان، ومن طرف أي كان، سواء من الغرباء، أو حتى من الأقرباء.

ففي عام 2002 "أشارت تقديرات المنظمة العالمية للصحة، أن 150 مليون فتاة و73 صبيا، دون سن 18 سنة، قد أجبروا على ممارسة الجنس القسري أو الاغتصاب، ومن المرجح أن الملايين الآخرين من الأطفال، يتم استغلالهم في الدعارة، أو المواد الإباحية كل عام"(يونيسيف، فقرة 1)[1]، وفي أغلب الأحيان، يتم إغراؤهم أو إجبارهم، على ممارسة هذه الجريمة البشعة. ورغم ذلك فإن التعداد الحقيقي للأطفال الذين يتعرضون للاغتصاب، يبقى خفيا وغير محدد، لطبيعته الحساسة، وغير المشروعة، ولارتباطه بأسمى القيم الإنسانية التي تحتمي بها سمعة العائلة، وسمعة الطفل نفسه، والمتمثلة في قيمة "الشرف".

ولا تخلو مجتمعاتنا العربية والإسلامية، من ظاهرة اغتصاب الأطفال، رغم محافظتها على العادات والتقاليد، والقوانين الشرعية، التي تحرم هذه الظاهرة، لأنها تهدد كيان المجتمع ككل، وتضر به ضررا بالغا، ليس لأنها من الجرائم الخطرة فقط، بل لأنها مفسدة أخلاقية ودينية، وظاهرة شاذة في المجتمع.

هذا، وتكتسب الدراسة أهميتها من كونها تتناول موضوعا حساسا، يتغاضى العديد من الباحثين العرب عن تناوله، إلا ما ندر، إذ يعد من المشكلات المسكوت عنها، خاصة إذا ارتبط الأمر بشرف الفتيات، ولذلك تكون الإحصائيات حول الموضوع غير دقيقة، لتكتم الكثير من العائلات العربية، عن البوح أو الإبلاغ عن الجريمة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الدراسة تتبنى مقاربة نظرية توليفية بين علم الاجتماع وعلم النفس، ونحن نؤكد من خلالها على أهمية التكامل الوظيفي بين العلوم الاجتماعية من جهة، وأن الجريمة يمكن فهمها بطريقة أدق وأشمل، بتجاوز مقاربتها من زاوية ضيقة، لتخصص علمي واحد.

ومن هذه المنطلقات، أردنا تسليط الضوء على هذا النمط من الجرائم ضد الأطفال، وتناوله من حيث مفهومه، عوامل ارتكابه في ضوء النظريات السيكولوجية والسوسيولوجية، وآثار هذه الجريمة على الطفل، ومن ثم عرض الحلول الممكنة لمواجهتها.

أولاً- الإطار المفاهيمي:

1- مفهوم الاغتصاب واغتصاب الأطفال:

الاغتصاب لغة اصطلاح مشتق من الفعل الثلاثي غصب، والغصب أخذ الشيء قهرا وظلما، يقال: غصب منه، وغصبه عليه، أي أخذ شيء دون إذن أو دون حق. "وقد طغى استعمال المفردة لتشير إلى الاعتداء الجنسي،

(1) العنف الجنسي ضد الأطفال، Http: //www. unicef. org/arabic/protection/24267_46562. html، تاريخ الزيارة: 29 /09/2016

وعليه فالاغتصاب هو ممارسة الجنس مع شخص آخر (قد يكون امرأة أو طفل) دون رضاه، باستخدام القوة أو الترهيب، ويعتبر الاغتصاب أكثر الجرائم الجنسية شيوعا" (فقرة 1). علما أن الاغتصاب Rape هو مصطلح قانوني، وليس وصفا لحالة معينة، ويعرف وفقا لمفهوم القانون الجنائي Criminal law بأنه: "اعتداء فاحش، أو مواقعة هاتكة وقهرية، أي مواقعة أنثى تتجاوز سن العاشرة بالقوة والمراغمة. وكذا هو مواقعة أي طفلة دون العاشرة، سواء أكان الفعل على مراغمتها، أو رضا منها"(العيسوي، 2005، ص 46). معنى هذا أن الاغتصاب لا يمارس ضد المرأة البالغة فحسب، بل ضد الأطفال أيضا. لذلك يعرف بأنه: "كل علاقة جنسية قسرية بين اثنين، غير متكافئين سنا وإدراكا وقوة وإرادة، من الجنس نفسه، أو من جنسين مختلفين" (براميلي، 2009، ص 90).

ولا يعتبر "الرضا والسكوت حجة، إذا قام على خداع المعتدي أو احتياله، أو تخويفه للمعتدى عليه، كما أن الفعل لا يعد اغتصابا، إذا وقع بقبول الضحية (امرأة أو طفل)، وكان القبول منطويا على التمنع، وكان الحصول عليه مصحوبا بشيء من استخدام للقوة. ولا يعد كذلك إذا وقفت مقاومة الفعل عند حد الكلام وحده" (الفاروقي، 1998، ص 581). ولا يجوز إسناد هذا الجرم للزوج بالنسبة لزوجته، لأن الاغتصاب يمارس خارج الحدود الشرعية للزواج، وأن الجماع ولو كان بالإكراه، حق للزوج ليس فيه اعتداء ولا ظلم، وبالتالي لا يجوز للزوجة الامتناع عنه إلا بموجب شرعي، إلا في حالة ما إذا ساعد غير الزوج على مواقعتها. كما لا يمكن أن ينسب الاغتصاب إلى من يقل سنه عن الرابعة عشرة. وحتى توصف الجريمة الجنسية بالاغتصاب، لا بد من توفر ركن "الإيلاج الجنسي"، وإن لم يتم عن طريق الاتصال الجنسي الطبيعي، كإدخال أصبع أو عصا أو ما شابه في القبل أو في الدبر، ضد إرادة الضحية، أو دون رضاها. وإذا لم يتم الإيلاج، فإن ما ارتكب ضد الضحية، لا يعد اغتصابا بل هتكا للعرض.

وفي هذا السياق، نجد من الضرورة بمكان، أن نفرق بين الزنا والاغتصاب، فالزنا جريمة تقوم على الإيلاج الجنسي غير المشروع (تتم خارج إطار الزواج الشرعي)، تماما كالاغتصاب، غير أنها تتم برضا الطرفين (الزانية والزاني) لقوله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ (النور: 2). وعلى العكس من ذلك، فإن الاغتصاب يتم عن طريق إكراه أحد الطرفين، فيكون أحدهما معتدي، والآخر معتدى عليه، وفي أغلب الأحيان، قد يقدم المعتدي على قتل المعتدى عليه، والتنكيل بجثته بعد اغتصابه، حتى لا يكتشف أمره. لذلك، فإن المكره لا إثم عليه، لقوله تعالى: ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه﴾ (الأنعام: 119) وعليه، فالاغتصاب بطبيعته يجمع بين كونه أحد صنوف العنف والإجرام في آن معا.

لذلك يعرف الاغتصاب بأنه: "ممارسة الفسق بالإكراه، أي الزنا القسري، ويقال للجاني أنه غاصب أو مغتصب Rapist وللضحية المغتصبة Rapee" (العيسوي، 2005، ص 47). هذا، وننبه أن الاغتصاب مفهوم نسبي، إذ يختلف من مجتمع إلى آخر، ومن جماعة إلى أخرى، ومن طبقة اجتماعية إلى أخرى، وذلك بحسب الثقافات التي تسودها، والأنظمة العقابية والقانونية التي تجرمه، وتحدد درجة عقوبته، أو حتى التغاضي عنه (المجتمع الهندي). لذلك، لا يوجد تعريف محدد ودقيق حول الاغتصاب. ما يجعله يتداخل ويختلط وأنماط أخرى من الجرائم الجنسية ذات الصلة، إذ تشترك جميعها في كونها اعتداءات جنسية، وعليه نجد من الضرورة بمكان، أن نتعرض إلى تلك التي تقترب إلى الاغتصاب في ممارستها، لنبرز الفرق بينها، ونوضح معنى ودلالة كل منها. وأهمها: العنف الجنسي (الإساءة الجنسية)، التحرش الجنسي.

2- العنف الجنسي:

بادئ ذي بدء، يقتضي منا التدرج المنطقي في عرض المفاهيم، أن نتناول المركزية منها أولا، ثم ننتقل إلى تلك المنبثقة عنها، وبذلك نكون قد وضحنا البناء العلائقي بينهما. تعني مفردة عنف في لسان العرب "الخرق بالأمر وقلة الرفق، وهو ضد الرفق، ويقال عنف به وعليه، يعنف عنفا وعنافة وأعنفه تعنيفا، وهو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره، واعتنف الأمر أخذه بعنف، وأعنف الشيء أخذه بشدة" (ابن منظور، د. ت، ص 903).

يعرف العنف حسب علماء النفس بأنه: "هو كل فعل ظاهر أو مستتر، مباشر أو غير مباشر، مادي أو معنوي، مشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه، وهو سلوك بعيد عن التحضر والتمدن، تستثار فيه الدوافع والطاقات العدوانية، لإلحاق الأذى بالنفس أو بالآخر أو الآخرين، سواء كانوا الأقارب أو من غير الأقارب. وهو وسيلة الفرد في الهروب من الشعور بالفشل أو العجز، وأن العدوان وسيلة للتعبير وتحقيق القدرة وتأكيد الذات، عندما يفقد الفرد الشعور بالأمان والإحباط وتدهور القيم الاجتماعية، نتيجة لغياب قيم العدالة وامتهان الذات، وفقدان الاعتبار وغياب السلطة الضابطة للسلوك. ويعد العنف من مظاهر الصراع، وهو يتدرج من صراع بسيط إلى صراع عنيف، وقد يتطور العنف فيبدأ باللطم على الوجه، والسب والضرب، وينتهي بالقتل أو الشروع فيه" (عبد العزيز والعايش، 2009، ص 14).

أما علماء الاجتماع، فإنهم يعرفون العنف بوصفه ظاهرة اجتماعية، تهدد تماسك البناء الاجتماعي للمجتمع، من معانيه: " الإيذاء باليد وباللسان، بالفعل أو بالكلام، في حقل التصادم مع الآخر" (الترتوري وجويحان، 2006، ص ص 47- 48)، ولا فرق في ذلك بين أن يكون فعل العنف والإيذاء على المستوى الفردي، أو المستوى الجماعي. ويعرف لوكا العنف بأنه: "مفهوم يدل على انفجار القوة التي تعتدي بطريقة مباشرة على الأشخاص وأمتعتهم، سواء كانوا أفرادا أو جماعات، من أجل السيطرة عليهم، عن طريق القتل أو التحطيم أو الإخضاع أو الهزيمة" (عبد العزيز والعايش، 2009، ص 18). وأن أفعال العنف هذه، تحدث في بيئة معينة (أسرية، مدرسية، مهنية...)، وتكون لها درجة من الاستمرارية، بحيث تحتل فترة زمنية واضحة

ويأخذ العنف عادة أربعة مستويات، نوردها كما يلي:

1. **العنف اللفظي**: ويتمثل في الشتم، التوبيخ، العصيان، وكل ما يتلفظ به الفرد بغرض السخرية من الآخرين، أو جرح مشاعرهم.
2. **العنف الرمزي**: يشمل كل الإشارات والإيماءات والحركات والرموز، التي من شأنها أن تؤدي مشاعر الآخر، وتهينه وتحتقره.
3. **العنف البدني**: يتمثل في الاعتداء على الآخرين بالضرب، والاشتباك بالأيدي، وتحطيم الممتلكات.
4. **العنف التنفيذي**: هو أكثر المستويات ضررا، ويتمثل في الخروج على المعايير السائدة في المجتمع، مثل جرائم القتل والاغتصاب والتهديد بالسلاح وغيرها.

لذلك يعتبر الاغتصاب أحد أشكال العنف، وتحديدا العنف الجنسي. الذي يعرف بأنه: "انتهاك جسمي قسري ضد الآخر، وهو يمثل واقعا عالميا، في كافة البلدان، وبين جميع الفئات الاجتماعية. وهو يأخذ شكل الاعتداء الجنسي أو الاغتصاب أو التحرش الجنسي أو الاستغلال في الدعارة أو المواد الإباحية" (فقرة 2). ويعرّف "العنف الجنسي ضد الطفل" بأنه: " أي نشاط جنسي إجباري، يقع ضد طفل غير كامل الأهلية، كما أنه كل إثارة جنسية، يتعرض لها الطفل أو الطفلة عن عمد، وذلك بتعرضه للمشاهدة الفاضحة، أو الصور الجنسية العادية، أو غير ذلك من مثيرات، كتعمد ملامسة أعضاء الطفل التناسلية، أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر، أو تعليمه عادات سيئة

كالاستمناء، فضلا عن الاعتداء الجنسي المباشر، في صوره المعروفة: الطبيعية والشاذة" عبد العزيز والعايش، 2009، ص 211). ويعبر البعض عن العنف الجنسي باصطلاح "الإساءة الجنسية"، وهما مفهومان يحملان الدلالة نفسها.

3- التحرش الجنسي:

يعتبر التحرش الجنسي أحد أشكال العنف الجنسي، التي ارتبطت بالمرأة خاصة، لأنه "يؤكد على الأدوار التقليدية للرجل، والتي تشير إلى أنه أكثر قوة من المرأة، كما أنه في التحرش الجنسي، ينظر إلى المرأة على أنها موضوع، أو كيان جنسي أولا، ثم على اعتبار أنها عاملة أو طالبة...الخ" (علي، 2003، ص 15)، وهو ما يمكن إسقاطه على الطفل أيضا، حيث يتحول في نظر المتحرش إلى موضوع للجنس، أو قد يكون بديلا عن المرأة في بعض الحالات، دون مراعاة لسنه، لاسيما لدى من يعانون من انحرافات جنسية. ويعرف التحرش الجنسي بأنه: "السلوك اللفظي أو الجسدي، الذي يتضمن عروضا جنسية، غير مرغوبة من قبل الأنثى" (عبادة وأبو دوح، 2008، ص 215). وفي تعريف آخر: "اتصال مباشر فمي أو يدوي، مع شخص آخر بدون موافقته"(عبادة وأبو دوح، 2008، ص 215). لكن الوضع مع الطفل يختلف، فقد يرفض الطفل ذلك، وقد يقبله، إما لجهله، أو لأن المتحرش من أحد أقربائه، أو ممن يعرفهم.

ويتم التحرش عادة عبر مراحل، تبدأ بتلميحات لفظية، مثل: الإطراء، النكت، الدعابة، إلى تلميحات مباشرة، وغير مباشرة بواسطة الإشارات، مثل: النظرات، الابتسامات، تقديم صور وحركات ذات إيماءات جنسية، حتى يصل إلى اللمس الذي يتدرج من القرص والملامسة والمعانقة إلى الاغتصاب. لذلك يرتبط مفهوم التحرش الجنسي بمفهوم الاغتصاب، حيث أن التحرش الجنسي، يعد من مقدمات الاغتصاب، لأن الاغتصاب فعل يمكن أن يكون نتيجة مترتبة عن التحرش، وفي ذات السياق يشير أنتوني جيدنز Giddens أن الاغتصاب هو "استخدام القسر أو التهديد به، لدفع المعتدى عليه (امرأة أو طفل) إلى الدخول في علاقة جنسية كاملة مع شخص آخر" (جيدنز، 2002، ص 212).

4- الطفل:

الطفل هو المولود أو الصغير من كل شيء، وقد حدد القرآن الكريم مدة الطفولة، في قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء إلى اجل مسمى ثم نخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم﴾ (الحج: 5). والطفولة Childhood "فترة الحياة التي تبدأ منذ الميلاد، وحتى سن الرشد، وهي تختلف من ثقافة إلى أخرى، فقد تنتهي الطفولة عند البلوغ، أو عند الزواج، أو يصطلح على سن محددة لها" (غيث، د. ت، ص 55). أما من الناحية القانونية، فقد أصدرت هيئة الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الطفل، وصادقت عليها الدول الأعضاء فيها عام 1990، وعرف الطفل حسبما هو وارد في المادة 1 من اتفاقية الطفل بأنه: "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك، بموجب القانون المطبق عليه" (غويل، فقرة 2).

وبناء على ما تم عرضه، حول الاغتصاب والمفاهيم الأخرى ذات الصلة، يمكن تعريف "اغتصاب الأطفال" كما يلي: "هو جريمة جنسية ترتكب ضد طفل غير مكتمل الأهلية، يعاقب عليها الشرع والقانون، وتصنف ضمن أنماط العنف الجنسي، أو الإساءة الجنسية، وإن كانت تتداخل والتحرش الجنسي، إلا أنها تتجاوزه، كونها تقوم على الإيلاج الجنسي بالطفل، الذي يقع غالبا دون إرادته، إذا كان من طرف غريب، وقد لا يقاومه الطفل لعدم وعيه أو جهله، أو كان مرتكبه من بين أقاربه، أو ممن يعرفهم، وتخلف هذه الجريمة، آثارا نفسية واجتماعية وصحية خطيرة على الطفل، تستمر معه إلى مراحل متقدمة من عمره".

ثانياً- أنماط الاغتصاب:

ويمكن تمييز نوعين من الاغتصاب، وفقا للمفهوم القانوني In Legal Terms هما: (العيسوي، 2005، ص 54)

أ- الاغتصاب باستخدام القوة والعنف والقهر والقسر Forced Rape.

ب- الاغتصاب القانوني Statutory Rape أي الاغتصاب المعاقب عليه قانونا، والنوع الآخر معاقب عليه قانونا أيضا، ولكن هذا النوع لا تستخدم فيه القوة.

والاغتصاب القانوني هو النمط الذي يهمنا في دراستنا هذه، كونه يقوم على ممارسة الجماع الجنسي مع طفل أو طفلة قاصرة Sexual Intercourse with a Minor لم تبلغ سن الرشد بعد (سن الموافقة القانونية)، والذي يحدده القانون في معظم المجتمعات بـ18سنة. فالطفل الصغير "ليس مسؤولا عن سلوكه الجنسي، وفقا لقانون العقوبات، ولذلك يحاكم الجاني في هذه الجريمة حتى وإن ثبت أن الضحية وافقت ودخلت معه إلى العمل الجنسي، بمحض إرادتها، وهي تعرف ذلك، وعلى كل لا يستخدم في هذا الاغتصاب القوة " (العيسوي، 2005، ص 45). لأن الجاني قد يلجأ إلى تهديد الطفل باستخدام سلاح، أو تخويفه، كأن يقوم بذبح قطة أمامه، أو يتوعده بالقتل إن أخبر أحدا ما دون الاستخدام الفعلي لها (للقوة).

ثالثاً- عوامل اغتصاب الطفل في ضوء المقاربات السيكولوجية والسوسيولوجية:

بالرغم من تداخل العوامل المفضية، إلى وقوع جريمة الاغتصاب، إلا أننا أردنا تناولها، من خلال دمج المقاربات السوسيولوجية والسيكولوجية، التي نراها الأنسب والأقدر على تفسيرها، مستبعدين العوامل الجغرافية والبيولوجية (الوراثية)، التي لا يمكن التعميم فيما يذهب إليه أصحابها، حول الاغتصاب والجريمة بشكل عام، بقدر ما نجد أن هذا النمط الإجرامي يترنح أساسا بين ما هو اجتماعي ونفسي. فجريمة الاغتصاب "من الجرائم التي تتدخل فيها العوامل النفسية تدخلا عميقا، من حيث الدوافع التي تدفع إلى ارتكابها، والسمات والأعراض النفسية لمرتكبيها، وكذلك من حيث الآثار النفسية التي تلحق بالمرأة أو الطفل أو الصبي، الذين يقع عليهم الاغتصاب" (العيسوي، 2005، ص 45).

ولأن الجريمة بشكل عام بما فيها الاغتصاب تتأثر "بحركة المجتمع وبنائه، وكيفية أدائه لوظائفه وتكوينه السكاني، وطبيعة التنشئة الاجتماعية، ومدى الالتزام بالقيم والمعايير الأخلاقية والدينية والاجتماعية" (العموشي والعليمات، 2009، ص 256). فإن كل هذه الظروف، تؤدي إلى حدوث اضطرابات وصراعات ومشكلات اجتماعية، تفضي إلى الانحراف، وبالتالي ارتكاب الجرائم بشتى أنواعها.

1- المقاربة السيكولوجية حول اغتصاب الطفل:

يعرف الاغتصاب من وجهة نظر علماء التحليل النفسي، بأنه: "علاقة جنسية مبنية على العنف، لخوف أو إنكار حقوق الآخر" (براميلي، 2009، ص 89). وهم يصنفونه ضمن الجرائم الجنسية الشاذة، التي "يغلب عليها طابع الشذوذ من حيث أهدافها ودوافعها، فهي أكثر شذوذا وانحرافا وخروجا عن نواميس الطبيعة، وعلى الفطرة السوية، وعلى السلوك المشروع في إشباع حاجات الفرد" (العيسوي، 2005، ص 13). ضف إلى ذلك، أن جريمة الاغتصاب قد لا يكون هدفها جنسيا بالضرورة، فقد يكون الهدف الحقيقي لارتكابها هو العدوان والإيذاء وإظهار القوة على المعتدى عليه. ويرى علماء النفس أن مرتكبي هذا النمط الإجرامي، يعانون غالبا من انحرافات جنسية، ذات أصول مرضية (سيكوباتية) مثل حالات: جماع جثث الموتى Necrophilia، زنا الأقارب Incest...الخ. والناجمة عن السادية Sadism (التلذذ في تعذيب الآخر) أو المازوشية Masochism (التلذذ بتعذيب الذات).

أما اغتصاب الأطفال، فقد يرتبط في بعض الأحيان بحالة الهيام بالأطفال Pedophilia، وهو "انحراف جنسي يقوم على الإشباع الجنسي، عن طريق الاتصال الجنسي بطفل صغير. وينتج عن شعور المغتصب- أو إن جاز وصفه بالمريض- بالعجز الجنسي مع الكبار، وعدم قدرته أو من خوفه من الفشل في ذلك، إلى جانب عدم النضج الانفعالي أو النفسي" (العيسوي، 2005، ص 33). إن مجامع الأطفال أو متعشقهم، لا يفضل الصبيان لأنهم من جنسه، فقد يجامع البنت أو الصبي على حسب ما تهيئه له ظروفه، لا ميوله الجنسية، خاصة إذا ما ارتبط ذلك بالاختطاف العرضي للأطفال. كما يرتبط هذا الانحراف الجنسي بانحراف آخر هو الفسق بالصغار Pederasty ويعني وجود نزوة جنسية لدى الشخص الكبير نحو الأطفال، ومؤداه حدوث اتصال جنسي مع طفل من نفس الجنس. وينتشر هذا الانحراف بين مرضى العصاب النفسي*. علما أن معظم من يرتكبون هذا الجرم هم من الرجال.

كما توجد دوافع أخرى لارتكاب الاغتصاب، منها: الإدمان على المخدرات والخمر، أو معاناة من يمارس الاغتصاب من كبت الدافع الجنسي لديه، أو الحرمان من الإشباع الجنسي السوي. أو قد يكون "المغتصب اللص"، والذي يكون هدفه الأول هو السرقة، ولكن إن أتيحت له الفرصة أثناء السرقة للاغتصاب، فإنه يفعل ذلك أيضا. هذا، إلى جانب تأثير البيئة الاجتماعية غير الملاءمة على سلوك هؤلاء المنحرفين، أو تحريضها على إتيان الفواحش. وعليه، لا يمكن بأي حال إغفال أهميتها، في استفحال هذا النمط الإجرامي الخطير في المجتمع.

المقاربة السوسيولوجية حول اغتصاب الطفل:

إذا كان المغتصب حسب المنظور السيكولوجي منحرفا جنسيا، يعاني من اضطرابات وأمراض نفسية، فإنه حسب المنظور السوسيولوجي منحرف اجتماعي، خرج عن كل القيم والمعايير والأعراف الاجتماعية، التي تحدد أشكال السلوك الاجتماعي المقبول، وغير المقبول في مجتمعه، من أجل لذته الجنسية غير المشروعة. كما يعد انحرافه هذا خرقا للقوانين والضوابط الاجتماعية. لذلك، نجد أن معظم مرتكبي جرائم الاغتصاب، لا يعترفون بحقوق الآخرين، ولا يقيمون وزنا للقيم الأخلاقية، ولا يحترمون العرف الاجتماعي، ولا يحافظون على العادات والتقاليد الاجتماعية السائدة. ولأن جريمة الاغتصاب تتجاوز الحدود الذاتية للفرد الغاصب، إلى إيذاء الآخر والاعتداء عليه، فإنه يصنف أيضا ضمن أشكال العنف. ومن ثم، فإن الطبيعة المزدوجة للاغتصاب، تجعل منه انشغالا سوسيولوجيا بامتياز، يتموضع بين مشكلات الانحراف والعنف الجنسي، أكثر منه جريمة جنسية.

ويجب أن ندرك، وإلى جانب العوامل النفسية، المفضية إلى ارتكاب هذا النمط من الجرائم، أن ثمة عوامل اجتماعية أخرى متداخلة، تجمع بين ما هو تربوي وسياسي وأمني واقتصادي...، مثل: فشل البيئة الأسرية في تنشئة الطفل، والأطراف المشاركة في عملية التنشئة الاجتماعية، مثل جماعة الرفاق، وكذلك وسائل الإعلام، التي أصبحت تنافس الوظائف التقليدية للأسرة، انتشار ثقافة العنف بين فئات المجتمع، وبخاصة بين فئة الشباب العاطلين عن العمل، ضعف العلاقات والصلات الاجتماعية في المدن الكبرى والمراكز الحضرية، وهشاشة أدوات الرقابة والضبط الاجتماعي على الأفراد، مما يدفع إلى تنامي الانحراف وتفشي الرذيلة بينهم، وبالتالي تراجع قيم أخلاقية عديدة أهمها: الاحترام، الحياء، الشرف.

---

* **العصاب النفسي,Psychoneurosis Neurosis** : اصطلاح في علم النفس، يشير إلى حالات مرضية ذات أصول نفسية، عراضها تعبير رمزي لصراع نفسي، تمتد جذوره في طفولة المريض، وتتميز وظيفته الأساسية، بأنه يقوم بتسوية بين الرغبة والدفاع، ويرجع الفضل في اكتشاف هذه الوظيفة، إلى فرويد Freud.

وفي هذا السياق، نجد من المهم أن نعرض أهم النظريات السوسيولوجية، المفسرة لعوامل ظهور مشكلات العنف والانحراف، والتي يمكن من خلالها، أن نتعرف على أهم العوامل الاجتماعية لاغتصاب الأطفال في المجتمع، وتمثل كل من نظرية التعلم الاجتماعي، ونظرية الضبط الاجتماعي أبرزها.

2-1- نظرية التعلم الاجتماعي:

تعتبر نظرية التعلم الاجتماعي، من أهم النظريات السوسيولوجية، التي تهتم بتفسير عملية تعلم سلوك العنف في البيئة الاجتماعية، بما فيها الأسرية، من خلال التقليد والمحاكاة، ويرجع الفضل الأكبر في الاهتمام بموضوع التعلم عن طريق المحاكاة إلى ألبرت باندورا A. Bandura، الذي قدم خلاصة أبحاثه، ضمن كتاب يحمل عنوان "التعلم الاجتماعي من خلال المحاكاة". وهو يرى أن سلوك الفرد في مجمله، يتم تعلمه من خلال القدوة، وذلك عن طريق ملاحظة سلوك الآخرين، وقد حدد باندورا ثلاثة مصادر رئيسية، للسلوك العنيف في المجتمع الحديث، تتمثل فيما يلي:

- الأسرة كأن يتعلم الطفل بعض الممارسات الجنسية، من أحد أفراد أسرته، والذي قد يستحسنها، ويعتاد عليها، لتتحول بفعل الوقت، إلى قابلية للاغتصاب، أو الرغبة فيه.
- الثقافة الفرعية والتي تكون-عادة- في وضعية المنافسة والثقافة الأم (الكلية/العامة)، فالثقافة الفرعية تسعى إلى تغيير بعض ملامح الثقافة العامة، حتى تتوافق وحاجاتها ومصالحها وطموحاتها، حيث أن أساليب الثقافة الأم غدت بالية، وتجاوزها الزمن، أو اعتراها الفساد، ومن ثم لم تعد صالحة لتحقيق الإشباع المطلوب، وهو ما يفرز أنماطا من الصراع، والنزاعات والتوترات الاجتماعية في المجتمع، قد تفضي إلى الانحراف والإجرام.
- الاقتداء بالنموذج الرمزي الذي يتسم بالنسبية، إذ يختلف من فرد لآخر، ومن جماعة إلى أخرى، وليس من الضروري أن يكون واحدا أو موحدا في المجتمع، فقد يكون هذا النموذج الرمز شخصية أسطورية، أو دينية، أو سياسية، أو فنية، أو حتى منحرفة وإجرامية، طالما أنها ترمز إما إلى القوة أو السلطة أو الرجولة أو العفة...، أي ممن يقتدى بها من الناحية الفكرية، أو السلوكية، في ثقافة الجماعة، أو مخيلة الفرد.

ونضيف إلى هذه المصادر الثلاثة، وسائل الإعلام، وعلى رأسها التلفاز، حيث يمكن تعلم سلوك العنف من خلاله، وهو ما يعرف بـ "العنف المتلفز"، فمشاهدة الأفلام الإباحية والعنف الجنسي، قد تشجع على ارتكاب جرائم الاغتصاب، والاعتداء على النساء. وبذلك، يمكن أن تفضي هذه المصادر إلى ممارسة العنف بشتى صنوفه، لكن بدرجات متفاوتة. وخلاصة القول، أن العنف مهما كان نوعه، هو عادة متعلمة أو مكتسبة، تتدعم كلما مارس المجرم مزيدا من العنف، حيث يعتقد أنه يستطيع إشباع حاجاته كلها، عن طريق العنف.

2-2- نظرية الضبط الاجتماعي:

يرى أصحاب هذه النظرية، أن العنف "غريزة إنسانية فطرية، تعبر عن نفسها، عندما يفشل المجتمع، في وضع قيود محكمة على أفراده. فأفراد المجتمع الذين لا يتم ضبط سلوكهم، عن طريق الأسرة وغيرها من الجماعات الأولية، يتم ضبط سلوكهم عن طريق المؤسسات الأمنية والقانون، أي عن طريق وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية، وعندما تفشل الضوابط الرسمية في ذلك، يظهر سلوك العنف بين أفراد المجتمع" (عبادة وأبو دوح، 2008، 40). فالسلوك الإجرامي الذي لا يواجه بالعقاب، من طرف مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية وغير الرسمية في المجتمع، يمكن أن يتكرر كلما سنحت الفرصة، أو كانت الظروف مواتية لارتكابه. فمعاقبة المجرم على جريمته، تسهم إلى حد كبير في ردع الكثيرين، ممن تخول لهم أنفسهم ارتكاب جرائم مماثلة، لأنهم سيلقون نفس مصيره (السجن،

الإعدام...). وعليه، يعد العقاب من أهم أدوات الضبط الاجتماعي. أشهر من استخدم هذه النظرية: توبي Toby، ناي Naye، ماتزا Matza، ريكلس Reckless، وهيرشي Hirshi.

رابعًا- الآثار النفسية والصحية والاجتماعية لاغتصاب الطفل:

كم هي قاسية ومؤلمة، تلك اللحظة التي يغتصب فيها الطفل، وهو يصرخ، يبكي ويستغيث...فهل من مغيث؟ ووسط هذا المشهد المروع، نتساءل حول شعور وضمير هذا المغتصب، وهو يرتكب جريمته البشعة، ضد طفل يرتعش خوفا، ويتوسل إليه أن يخل سبيله. حقيقة، إن الاغتصاب لمن أشد وأخطر وأبشع ما يمكن أن يتعرض له الطفل، في حياته كلها، لأن المأساة تصبح أعظم فيما بعد، ما دامت الآثار التي تخلفها هذه الجريمة متعددة، تشمل الجوانب النفسية والصحية والاجتماعية، وتستمر والطفل إلى مراحل متأخرة من سنه، ولا تتوقف حال ارتكابها عليه.

1- الآثار النفسية والصحية:

تقترن عادة الآثار النفسية بالصحية للفرد المغتصب، لأن ما يتعرض له على مستوى جسده، تسبقه أو تصاحبه حالات نفسية، وانفعالية عديدة، مثل الخوف الذي يعتري الطفل، لحظة اقتراب المغتصب منه. والكوابيس التي تلازمه، بعد اغتصابه. إن لحظة الاغتصاب تبعث اللذة والنشوة لدى الغاصب، خاصة إذا كان تحت تأثير مخدر، وعلى العكس من ذلك تعتري الطفل حالة ذعر وفزع شديدين، لعدم إمكانه إنقاذ نفسه، أو حتى مقاومته لهذا الوحش، زد على ذلك جهل الطفل بما سيحدث له. ونشير في هذا السياق، أن جرائم الاغتصاب هذه، قد تنتهي بالتخلص من الطفل، عن طريق قتله، والتنكيل بجثته، و"في بعض الحالات، يصل المغتصب إلى حالة من الجنون، فيشرب من دماء ضحيته Vampirism، أو يأكل من لحمها Cannibalism" (العيسوي، 2005، ص 52).

وندرج في إطار الآثار الصحية والنفسية، التي يخلفها الاغتصاب للطفل، أهم العلامات التي وضعها كل من غروف وهولم Grove & Hulme كمؤشرات لتعرض الطفل للاعتداء الجنسي، منها: "تكرار الشكاوى الجسدية مثل ألم المعدة، مشكلات التبول، عدم القدرة على الجلوس نتيجة للقرح، والإصابات المؤلمة في المنطقة التي حول الأعضاء الجنسية" (براميلي، 2009، ص 128). أما نفسيا، غالبا ما يظهر على الطفل المغتصب "الإهمال والتغيب عن الدراسة، ونوبات الخوف، الهلع، الكوابيس والخوف من الرجال، وأخيرا الإلمام بتفاصيل دقيقة عن المسائل الجنسية" (براميلي، 2009، ص 128). فيما يضيف آخرون من علماء النفس، أن الآثار النفسية للطفل المغتصب، تتمظهر في الخوف الشديد وغير المبرر، من الخروج من المنزل، أو المكوث داخله، وقد يشعر بالخوف من البقاء بمفرده في أي مكان، لاسيما الأماكن المظلمة، ويتوقف ذلك على المكان الذي وقعت فيه الجريمة. وقد تلازمه هذه الحالة النفسية المتوترة، لسنوات طويلة، وأن العلاج النفسي تباعا، سوف يأخذ وقتا طويلا، في محاولة إخراجه منها.

أما الآثار الصحية، وبخاصة على البنات، اللواتي تجاوزن الاثنتي عشرة سنة، فإنها تكمن في حدوث حالات الحمل غير المرغوب، وهو ما يدنس شرف العائلة، والبنت في آن معا، وهو في الوقت نفسه الموت الاجتماعي لكلا الطرفين (العائلة والبنت)، ناهيك عن الصدمة النفسية القوية التي يتلقيانها معا. وأكثر من ذلك، تؤدي جريمة الاغتصاب إلى مأساة أخرى، تتمثل في إنجاب الأطفال غير الشرعيين (مجهولين النسب). علما أن الكثير من العائلات، ترفض التكفل بهم، لأنهم وصمة عار، فيلجؤون إلى إجهاض بناتهم، أو يتخلون عنهم بعد ولادتهم في المستشفيات، أو في الشوارع والقمامات، لتتكفل بهم عائلات أخرى، أو تتكفل بهم هيئات الدولة المتخصصة، أو تلتهمهم الحيوانات، أو قد يضطرون لقتلهم بأنفسهم في صمت، وبالتالي ترتكب جرائم أخرى، باسم شرف الطفل والعائلة. زد على ذلك، أن المغتصب قد ينقل إلى الطفل أحد الأمراض التناسلية الخطيرة، مثل الإيدز (فقدان المناعة المكتسبة) Aids.

2- الآثار الاجتماعية:

لا شك أن للآثار النفسية والصحية للاغتصاب، انعكاسات على الحياة الاجتماعية للطفل المغتصب، وإن كانت معاناته هذه، تتقاسمها معه العائلة بألم شديد، وتتمظهر الآثار الاجتماعية لاغتصاب الطفل، في علاقاته وتفاعله مع الآخرين، داخل بيئته الأسرية والاجتماعية إجمالا. حيث تظهر لدى الطفل ميول انعزالية، ورغبة في الانطواء على نفسه، وتضيق بذلك شبكة علاقاته الاجتماعية، لاهتزاز ثقته بمن حوله، خاصة إذا كان المغتصب من أقاربه، أو ممن يعرفهم (كأن يكون من الجيران مثلا). وغالبا ما تراود الطفل رغبة جامحة في الانتقام، والثأر لنفسه من المعتدي عليه، لأنه أفسد حياته، وحولها إلى معاناة لانهاية لها. وبذلك يستثير الاغتصاب العنف داخل الطفل، ويؤجج العدوانية فيه نحو الآخر، وعليه فإن العنف قد يولد عنفا آخر، وبشكل آخر، وبذلك يظل مستمرا في الوجود.

والحال هذه، فإن الأسرة تعاني كذلك إلى جانب طفلها في صمت رهيب، وتفرض التكتم على الجريمة، وحتى عدم الإبلاغ عنها، لدى المؤسسات الأمنية والقضائية، خشية أن يصبح الطفل موصوما، وأسرته تباعا، لأن الاغتصاب في نظرهم، يتجاوز كونه جريمة، بل رذيلة وفاحشة تنخر شرف العائلة الكبيرة، خاصة إذا كانت بنتا، لأن المجتمع لا يرحم. لذلك، تبقى الإحصاءات حول هذا النمط الإجرامي غير دقيقة، طالما لا يتم الإبلاغ عنها، من طرف الكثير من العائلات، لاسيما المحافظة منها. أما في حالة عدم اكتشاف أمر الطفل، أو عدم إفصاحه عن ما يرتكب في حقه، لفترة من الزمن، تحت طائلة التهديد، أو ربما المتعة، فإن ذلك سوف يكسبه تعلقا بهذه الممارسة سرا، ويمكن أن يصبح من المنحرفين جنسيا.

خامسا- أساليب التصدي لاغتصاب الأطفال ضمن إطار نظري ملائم:

إن الطبيعة المركبة للاغتصاب، والتي تجمع بين كونه انحرافا اجتماعيا، واضطرابا نفسيا، وعنفا جنسيا، وجريمة يعاقب عليها القانون، يجعل من الصعوبة بمكان وضعه في إطار تفسيري معين، كونه يترنح بين ما هو نفسي، اجتماعي وثقافي، بشكل كبير. وعليه، يكون من الضروري فهمه، تفسيره، ومعالجته، ضمن إطار نظري تتكامل فيه المقاربات السوسيولوجية والسيكولوجية، التي أسهمت بحق، في التعريف بهذه الجريمة، وعوامل حدوثها، وأساليب مواجهتها، بحسب المنظور العلمي لكلا التخصصين، علم الاجتماع وعلم النفس. فالاغتصاب وفي ضوء ما تم عرضه، يعد من أنماط العنف الجنسي، المفضية إلى الجريمة الجنسية، والتي تتكون نتاج تفاعل السمات السيكوباتية الكامنة في شخصية الغاصب، والعوامل الثقافية المرتبطة بالبيئة الاجتماعية التي ينتمي إليها، والتي تفصح عادة، عن فشل أساليب التنشئة الاجتماعية Socialization في إعداد فرد متزن وسوي، خاصة فيما يتعلق بما يتعلمه فيها، أو بفعالية أدوات الضبط الاجتماعي داخلها.

والحال هذه، فإن كلا من الغاصب والمغتصب (الطفل)، يكونان في حاجة إلى العلاج النفسي، والاحتواء الاجتماعي، ما دام الاغتصاب يتداخل في تكوينه عوامل اجتماعية ونفسية، يصعب الفصل بينها، نظرا للتأثر والتفاعل الدائم فيما بينها. وقد تناولنا ذلك على مستوى مرحلتين: مرحلة العلاج التي تلي الاغتصاب، بالنسبة للغاصب والمغتصب (الطفل)، ومرحلة الوقاية وهي مرحلة مهمة، يفترض أن يؤخذ بها، لدى كل الأفراد والعائلات في المجتمع، لتجنب وقوع الاغتصاب.

1- الأساليب النفسية والاجتماعية لمواجهة اغتصاب الطفل (العلاج / الوقاية):

1-1- الغاصب:

بادئ ذي بدء، يجب أن نفرق بين نوعين من الغاصبين، نوع ينحرف بفعل عوامل البيئة الاجتماعية، التي تتسم بالتفكك والانحلال الخلقي، لاسيما الأحياء الهامشية، والمكتظة. ونوع يشمل أولئك السيكوباتيين، الذين يعانون من شذوذ جنسي، مثل المتعشقين للصغار، وفي هذه الحالة، تختلف أساليب التعامل مع كل منهما. وإن كان كليهما في حاجة إلى العلاج النفسي، وإعادة التأهيل الاجتماعي، لكن بأسلوب مختلف.

فالنوع الأول، يحتاج إلى إعادة تأهيله، وتدريبه على التحكم في نفسه، وكبح جماح شهواته الجنسية، بتبني تصورات جديدة عن موضوعات الجنس والآخر (المرأة والطفل)، واستبدال معتقداته حولها، وأن يوقض فيه تأنيب الضمير، وبالتالي الندم عما ارتكبه. ومن ثم يكون لديه الاستعداد، لتبني قيم جديدة تحدد سلوكه اتجاه الآخر، مثل: الصبر، التسامح، احترام الآخر. إلى جانب إعادة احتواءه، وإدماجه اجتماعيا، بعد انقضاء فترة عقوبته في السجن، خاصة من طرف أسرته، وذلك من خلال إشراكه في نشاطات اجتماعية، يشعر من خلالها بأهميته، حتى لا يتعمق لديه الشعور بالعدوانية، لأن المجتمع يرفضه.

أما النوع الثاني من المغتصبين، فإن التدريب وحده قد لا يؤثر فيه، لأنه يكون بحاجة إلى علاج نفسي، وتحديدا سلوكي، والذي يعد حسب المختصين، أفضل علاج للمنحرفين جنسيا، حيث "عالج Cothraux .Jشابا غاصبا قام بأربعة محاولات للاغتصاب، وذلك من خلال: السيطرة الذاتية، الحس الداخلي، النموذج الخيالي، توقف الأفكار" (براميلي، 2009، ص 114). وبعد انقضاء سنة من علاجه، لم يقم المريض بعدها، بأي محاولة للاغتصاب. هذا، ولضرورة العلاج، يتزامن العلاج النفسي للغاصب والعلاج الطبي، طالما أن الصحة مفهوم تتكامل فيه سلامة كل الجسد، من مختلف النواحي: الفيزيقية، النفسية والعقلية...الخ.

ويعد الخصاء* الطريقة الأسهل على الصعيد النظري، وقليلا ما يستعان به في الولايات المتحدة الأمريكية. أما في الدانمارك فيؤخذ به كعلاج وليس كعقوبة. وبهذه الطريقة، تتوقف إفرازات الهرمون، لكن النشاط الجنسي لا يتوقف كليا، بل يخف. وننوه بأن هذا النوع من العلاج، غير معروف في المجتمعات العربية. ومن آخر ما توصل إليه الطب في هذا الخصوص، نذكر ما ابتكره"البروفسور فايلد Field وهو علاج طبي مؤلف من CyproteroneوAcetate وهو عبارة عن هرمون أنثوي يصد الهرمون الذكري، بهدف السيطرة على نزوة الغاصب، وتخفيفها" (براميلي، 2009، ص 114).

ولكن، هنالك نقطة هامة لابد من الوقوف عندها، وهي طفولة المغتصب، لأن ما سبق تناوله، يمثل تراكمات لمكبوتات، أو تنشئة اجتماعية خاطئة، أفقدته اللين والرفق في معاملة الآخر، وأكسبته بدلا عنهما، قسوة وعنفا. وإننا في هذا السياق، سوف ندرج أهم الأساليب التربوية لتنشئة الطفل وتعليمه، كيف يشبع حاجاته دون اللجوء إلى العنف، على النحو التالي:

- يجب على الوالدين أن يراقبا سلوك طفلهما وهو يلعب، وهو يتحدث مع الآخرين، فإذا لاحظا أنه يحطم ألعابه، يضرب إخوته وأقرانه، معنى هذا أن الطفل عدواني، ومن الممكن أن يصبح عنيفا، ويؤذي من حوله. وعليه، لابد من منحه قدرا من الاهتمام، من خلال تغيير نوعية ألعابه، التي قد تدفع لسلوك العنف، مثل: المسدسات والسيوف المطاطية، الدبابات...الخ، واستبدالها بأخرى تنمي ذكاءه، مثل: ألعاب التركيب Puzzles

* الخصاء: يعني الخصاء بمعناه البيولوجي؛ تلك العملية الجراحية، التي ترمي إلى إزالة الأعضاء التناسلية الذكورية

أو تنمي مواهبه كالرسم، التلوين، الأشغال اليدوية، أو إطلاق طاقاته عن طريق ممارسة الرياضة غير العنيفة، مثل: السباحة، الفروسية، التنس...الخ.

- إن الأب الذي نشأ على القسوة في أسرته، قد يورثها لابنه، من دون قصد، لأنه تعلم أن القوة والخشونة رمز للرجولة، أو معايير لقياسها، ويكفي أنه قد يبرح ابنه ضربا، إن هو لم يحسن الدفاع عن نفسه، أو ضرب من ضربه، وأكثر من ذلك قد ينعته بالبنت، لأنها ترمز إلى الضعف والخنوع، وهذا من شأنه أن يدفع بالطفل كي يكون عنيفا، أو يصبح العنف متضمنا في سلوكه. زد على ذلك، أنه قد يحتقر نفسه، لأن والده أو من حوله مثلوه بالبنت، ولذلك قد يكن الطفل لكل البنات الكراهية والعداء، ومن الممكن أن ينمو هذا السلوك معه ويتطور، ليصبح رغبة في إيذاء المرأة، أو حتى اغتصابها، كي يثبت أنه رجل.
- يجب أن لا يتعامل الزوجان بعنف على مرئ الطفل، كي لا يكتسب هذا السلوك ويتعلمه، خاصة وأنه صادر عن أولى النماذج التربوية لديه " والديه"، وأن لا يتوعد الأب مثلا حالة غضبه، بقتل جاره، أو أي أحد آخر، فقد يترك هذا انطباعا لدى الطفل، بأن القتل (الإجرام عموما) الأسلوب الصائب، لفض النزاعات والمشكلات. وعلى العكس من ذلك، يجب أن يستثار في الطفل حب الآخر، واحترامه، وتوعيته بأن الحوار أساس التفاهم، وأن التسامح أرقى القيم الإنسانية.

1-2- الطفل المغتصب:

يعاني الطفل المغتصب من حالة نفسية صعبة، وجد متأزمة، لهول ما وقع له، ولذلك يكون في حاجة ماسة إلى علاج نفسي، وطبي، وتعاطف اجتماعي، لتذليل معاناته. إذ يخضع الطفل في البدء إلى العناية الطبية، حيث تتم معالجة الرضوض، والجروح الجسدية، والتثبت من عدم الإصابة بالأمراض التناسلية، ثم التثبت من عدم الحمل بالنسبة للبنات، وصولا إلى العلاج النفسي، وإجراء فحص طبي شرعي، يتضمن كل المعلومات، وتفاصيل الحادثة. ولعل أهم خطوة بعد العلاج النفسي والطبي، هو الاحتواء الاجتماعي للطفل، والتعاطف الأسري خاصة، لأن الطفل في هذه المرحلة يحتاج إلى الدعم المعنوي، ومواساته خاصة من قبل والديه، وإشراكه في نشاطات اجتماعية وترويحية، يمكنه من خلالها التخفيف من وطأة الاغتصاب، مثل: الرسم، الرقص، العزف على آلة موسيقية مفضلة لديه، التمثيل المسرحي، أو إشغاله بهوايات مسلية، مثل: صيد السمك أو المطالعة...الخ. وحتى لا يقع الطفل بين هؤلاء الغاصبين، يكون من المهم حمايته، بأن يتحلى الوالدين باليقظة في مراقبة الطفل، وتوعيته، كما يلي:

- ضرورة توعية الطفل، بأن لا يكلم الغرباء، أو ينساق مع أي كان، إلى داخل سيارته، حيث يستدرجه المجرم عن طريق إغوائه، بقطع من الحلوى أو النقود، أو أي شيء آخر يحبه.
- عدم ترك الطفل لفترات طويلة خارج المنزل دون تفقده، خاصة وقت القيلولة، حيث تقل الحركة المرورية (بين المركبات والأفراد) في الشارع، وكذلك وقت غروب الشمس. وبذلك لا يترك المجال للمجرم لتعقب الطفل والاختلاء به والكلام معه، أو استدراجه لاختطافه، أو اغتصابه.
- عدم عرض الأفلام التي تحوي مشاهدا إباحية، حتى لا يتعلمها الطفل، ويحاول تكرارها مع آخرين من سنه، أو من هم أكبر منه سنا. كما يجب منع الطفل خاصة المراهق، من الاستعمال المطول للإنترنت، ومراقبة المواقع الالكترونية التي يزورها، وحجب الضار منها (مواقع الإباحية الجنسية). وكذلك مواقع التواصل الاجتماعي، التي تمكنه الاتصال بمن يرغبه ويدفعه إلى هذه الممارسات، كأن يرسل إليه أحدهم مشاهدا جنسية مثيرة، وهو ما يسمى "Sexting".

- ولا يختلف اثنان، حول أهمية التربية الجنسية بالنسبة للطفل، كونها من أهم ما يجب أن يتعلمه في صغره، وهي" تشمل الإطار القيمي والأخلاقي، المحيط بموضوع الجنس، باعتباره المسؤول عن تحديد موقف الشخص، من هذا الموضوع في المستقبل" (التربية الجنسية، فقرة 1). ويستحسن أن تكون من قبل الوالدين، وضمن إطار علمي أو ديني، يتماشى والمراحل العمرية للطفل، حيث يعرف الوالدين طفلهما بجسمه، الاختلافات الجنسية بين الولد والبنت، وتوعيتهما معا، بالتغييرات الجسمية التي ستحدث لهما في فترات لاحقة، ويفضل أن يلقن الولد هذه المعلومات في سن العاشرة، أما البنت في سن الثامنة. ويمكن للوالدين أن يوجها الطفل إلى الاطلاع على الكتب المخصصة للأطفال، لأجل التعرف على أجسامهم، وهي مصادر مثالية، للحصول على هكذا معلومات، بما يتماشى وسن الطفل. وفي هذا الخصوص يجب على الوالدين، أن ينبها طفلهما إلى عدم السماح لأي كان بلمس أعضائه التناسلية، عدا والديه، أو طبيبه المعالج، وإذا حدث أن قام أحد ما بلمسه، عليه إخبارهما على الفور.

حوصلة:

تأسيسا على ما سبقت الإشارة إليه، يتبين لنا مدى تعقد هذه الجريمة، لتداخل عوامل متعددة في حدوثها، أهمها العامل الاجتماعي أو البيئة الاجتماعية الفاسدة، التي تشجع على/ أو تدفع في أحايين كثيرة إلى تنامي هذه الجرائم الشاذة، وكذلك الاضطرابات النفسية المفضية إلى الانحراف الجنسي واللاأخلاقي، والتي يساهم المجتمع أو الجانب الاجتماعي كذلك في تقويتها. وعليه، فإن هذه المقاربة التوليفية السوسيوسيكولوجية، قد أظهرت بوضوح مكمن الخلل سواء على مستوى البناء الاجتماعي والبيئة الاجتماعية، التي يتواجد فيها المغتصب والغاصب معا، أو تكوين شخصية الغاصب وميولاتها غير السوية، والتي تخرج عن نواميس الطبيعة والفطرة الإنسانية، وأن التصدي لهذه الجريمة، يقتضي تكامل العلوم الاجتماعية، التي تتخذ من المجتمع والحياة الاجتماعية موضوعا لها، حيث يكون الغاصب والمغتصب بحاجة ماسة وعلى حد السواء إلى الرعاية النفسية والاحتواء الاجتماعي وبخاصة الأسري، وهكذا يمكن فهم الجريمة بشكل أكثر شمول ودقة وموضوعية، وبطريقة نتجاوز من خلالها جوانب الضعف أو القصور لكلا الحقلين السوسيولوجي والسيكولوجي.

الخاتمة:

وبهذا، نكون قد استوفينا آخر عنصر في هذه الورقة، حول جريمة اغتصاب الأطفال، وإننا نأمل أن نكون قد وفقنا إلى حد ما، في تناولنا لهذا الموضوع، الذي لا نشك أنه مؤرق ومؤلم، لكل طفل ولكل أسرة، تعرضت لهذا النمط الإجرامي، أو تخشى أن تتعرض له، في يوم من الأيام. وإننا ومن خلال ما قدمناه، حاولنا فهم جريمة الاغتصاب وسبر أغوارها، ضمن إطار نظري متكامل وملائم، يجمع بين المقاربة السوسيولوجية والمقاربة السيكولوجية، وهدفنا من ذلك، توعية كل فرد في هذا المجتمع، بأهمية الوقاية واليقظة وأخذ الحيطة، داخل البيئة الاجتماعية التي يتفاعل فيها، مع ضرورة توعية الطفل، بأن يسهم في حماية نفسه من خطر الاغتصاب، وكل أشكال الاعتداءات الجنسية، التي يمكن أن تقترف في حقه.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم: برواية ورش
- ابن منظور (د. ت)، تحليل لسان العرب المحيط (معجم لغوي علمي)، بيروت. لبنان: دارلسان العرب

- اغتصاب، Https: // ar. wikipedia. org / wiki/، تاريخ الزيارة: 2016/10/16
- براميلي، صونيا (2009)، الحالات الاجتماعية والتأهيل الاجتماعي (جريمة- اغتصاب- سجن)، طرابلس- لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب
- التربية الجنسية، Http: //www. saaid. net/tarbiah/136. htm?print_it=1، تاريخ الزيارة: 2016/10/30
- الترتوري، محمد عوض؛ وجويحان، أغادير عرفات (2006)، علم الإرهاب، عمان- الأردن: دار الحامد
- جيدنز، أنتوني (2002)، مقدمة نقدية في علم الاجتماع، ترجمة: أحمد زايد وآخرون، القاهرة- مصر: مركز الدراسات والبحوث الاجتماعية
- عبادة، مديحة أحمد؛ وأبو دوح، خالد كاظم (2008)، العنف ضد المرأة (دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي)، القاهرة- مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع
- علي، هبة محمد (2003)، الإساءة إلى المرأة، القاهرة- مصر: مكتبة الأنجلو مصرية
- العموشي، أحمد؛ والعليمات، حمود (2009)، المشكلات الاجتماعية، القاهرة- مصر: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات
- العنف الجنسي ضد الأطفال،Http: //www. unicef. org/arabic/protection/24267_46562. html،، تاريخ الزيارة: 2016/10/29
- العيسوي، عبد الرحمن محمد (2005)، المجرم الشاذ، الإسكندرية- مصر: دار الفكر الجامعي
- غيث، محمد عاطف (د. ت)، قاموس علم الاجتماع، الإسكندرية- مصر: دار المعرفة الجامعية
- الفاروقي، حارث سليمان (1998)، المعجم القانوني، بيروت- لبنان: مكتبة لبنان
- موسى، رشاد عبد العزيز؛ والعايش، زينب بنت محمد زين (2009)، سيكولوجيا العنف ضد الأطفال، القاهرة- مصر: عالم الكتب
- ولد غويل، خليدة (2016، 20 أكتوبر)، واقع اغتصاب الأطفال في المجتمع الجزائري، Http: //www. arathropos. com/، تاريخ الزيارة، 2016/10/20